

3-26/ هل يجوز للجنب او الحائض مسك المصحف من الجلاده او من اطرافه؟ II الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

يسألون احيانا فيما يتعلق سواء كان او كان غير متوظى او كانت المرأة الحائض مسك المصحف من الجلادة مثلا او اطراف المصحف الجلادة المتصلة بالقرآن هذه لها حكم القرآن لان التابع عند العلماء تابع - [00:00:00](#)

ومعلوم ان المصحف في الغالب يكون له شيء اه يقيه من ورق او جلد ونحو ذلك فما كان متصلا به فانه يأخذ حكم القرآن لانه كما تقدم التابع تابع. هم - [00:00:19](#)

والا لو قلنا انه يمس لا جاز ان يمس اه الجنب مثلا ونحوه البياض الذي بين الايات هو وهو لا يمسه وهو لا يمسه كذلك ايضا لا يمس الصفحات البيضاء او الجلد بخلاف اذا كان - [00:00:35](#)

له بيت او غلاف منفصل عنه مثل انسان معه مصحف ومعه غلاف يمسك بالغلاف بيده وهو على غير وضوء او جلب ثم يدخل فيه المصحف بدون اي مس لا بأس لان هذا منفصل - [00:00:55](#)

نعم - [00:01:11](#)